

دور الشريعة الإسلامية في حماية مكانة المرأة وأثر ذلك في بناء وتطوير المجتمع الإنساني

ا.د. محمد خلف بني سلامة

كلية الشريعة والقانون، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن

mohadbanisalamah@yahoo.com

الملخص

دور الشريعة الإسلامية كان بارزاً وواضحاً في إبراز مكانة المرأة من خلال النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية، والتي أوضحت الاهتمام الواضح بالمرأة لما لها من دور فاعل في بناء المجتمع الإنساني، وذلك بعد أن قامت عقود طويلة من الزمن قبل الإسلام على حرمان المرأة من مكانتها العظيمة، والعمل على معاملتها كسلعة تباع وتشتري في الحضارات السابقة وعند الأمم السابقة، وفي الجاهلية وكذلك لدى الحضارة الغربية المعاصرة.

وقد تناولت الدراسة موضوع دور الشريعة في حماية مكانة المرأة وأثر ذلك في بناء وتطوير المجتمع الإنساني من خلال إبراز المرأة عبر التاريخ البشري ودور المرأة في بناء النظام الأسري، وتطور المجتمع الإنساني، وإبراز مكانة المرأة في الإسلام، ودورها في بناء الأسرة.

وقد توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج من أبرزها ضرورة الوقوف على أهم المشكلات التي تواجه الأسرة وتحد من عمل ودور المرأة في البناء، وكيف عملت الشريعة على إبراز مسألة حماية مكانة المرأة في الأسرة والمجتمع، وتوصي الدراسة بضرورة إبراز دور الشريعة الإسلامية في حماية مكانة المرأة في المحافل العامة من خلال الوسائل الإعلامية المختلفة.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الكريم.

حث الإسلام على إبراز وبيان مكانة المرأة في الشريعة الإسلامية لما لهذه المكانة من دور فاعل في بناء المجتمع الإنساني، وقد نظم الإسلام علاقة الإنسان بربه وعمل على تنظيم هذه العلاقة وفق أسس وضوابط وقيم تهدف إلى صيانة المجتمع وحمايته، فحث الإسلام على الزواج على اعتبار أن مؤسسة الأسرة هي الضابط للبناء المجتمعي، وعمل الإسلام على إبراز مسألة مهمة جداً وهي أنه لا تفضل بين الأطراف المشكلة والمكونة للأسرة فكلاهما واحد لأن ذلك واحد في أصل الخلق، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (النساء: 1). ومن هنا نجد أن الشريعة السمحة شرعت الضوابط والقواعد الناظمة والحامية والحافظة لهذا البناء الإنساني ومن أبرزها: (الزواج والتكاثر...) وعمل على ما يكفل الأمن وحفظه في المجتمع، من خلال التكافل وإبراز دور كل فرد في المجتمع وعلى رأسه المرأة، ومن المعلوم أن المرأة المسلمة اليوم هي الحصن الأخير الذي يسعى أعداء الإسلام لقتله لتقتل كل القيم والمبادئ، ولذلك فإن على المؤسسات في الدول الإسلامية العمل على إبراز دور المرأة الفعّال في حماية المجتمع، وإبراز أثرها في بناء وتطوير المجتمع الإنساني.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في العديد من الأمور:

- 1- أهمية إبراز دور الشريعة في حماية مكانة المرأة في المجتمع.
- 2- الوقوف على أثر هذا الاهتمام بالمرأة في بناء وتطوير المجتمع الإنساني.

مشكلة الدراسة:

تتلخص مشكلة الدراسة في السؤال الآتي:

ما موقف الشريعة الإسلامية من حماية مكانة المرأة في المجتمع، ويندرج تحت هذا السؤال الأسئلة الآتية:

- 1- ما دور المرأة في بناء وتطوير المجتمع الإنساني.
- 2- ما أثر المشكلات التي تواجه الأسرة المسلمة في هذا البناء.

أهداف الدراسة:

تركز الدراسة على جملة من الأهداف من أبرزها:

- 1- بيان موقف الشريعة السمحة من إبراز مكانة المرأة في المجتمع.
- 2- التأكيد على دور المرأة في بناء وتطور المجتمع الإنساني.

الدراسات السابقة:

لم يقف الباحث على دراسة واضحة في هذا الإطار وإنما كانت الدراسات عامة فيما يتعلق بنظام الأسرة والمجتمع وحقوق المرأة بشكل عام.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الاستقرائي، وذلك بتتبع مفردات الموضوع من مصادرها وجمعها من مظانها، والمنهج الاستدلالي من خلال عرض الأدلة على المسألة.

خطة البحث:

جاءت خطة البحث على النحو الآتي:

المبحث التمهيدي: المرأة عبر التاريخ البشري.

المبحث الأول: مكانة المرأة في الإسلام ودورها في بناء الأسرة والمجتمع ومقارنة ذلك في الحضارة الغربية.

المطلب الأول: مكانة المرأة في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: مكانة المرأة في الحضارة الغربية.

المبحث الثاني: دور المرأة في بناء النظام الأسري وتطور المجتمع الإنساني.

المطلب الأول: النظام الأسري ومقاصد الشريعة.

المطلب الثاني: المشكلات التي تواجه الأسرة.

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

المبحث التمهيدي: المرأة عبر التاريخ البشري:

من المعلوم أن التاريخ البشري قد مرّ بفترات مختلفة عبر التاريخ، فترات بين الازدهار والتطور وبين التراجع والانحدار، ومن الواضح أن المرأة ما كان لها ذلك الحضور أو المكانة الاجتماعية أو الحضور الإنساني في هذه الحضارات، ولم يسجل التاريخ مشاهد تذكر في هذا الإطار بخلاف ما حققه الإسلام وعملت على ترسيخه الشريعة السمحة بخصوص حضور المرأة وتمييز مكانتها الإنسانية في المجتمع الإسلامي، وكل ذلك ما كان ليحصل إلا من خلال التعاليم والقيم الإسلامية الراقية التي تميز بها الإسلام والتي كان لها دورها الفعّال في تحقيق طموحات وآمال المرأة في هذا المجتمع الناشئ، فكان لها حضورها الأبرز في المجتمع الإنساني ككل. ولو نظرنا في مكانة المرأة عبر التاريخ البشري (زرزور وآخرون، 1986، 23-24) لوجدنا أن المرأة في الحضارة اليونانية كانت ناقصة الأهلية فلا دور لها في قيام هذه الحضارة، بل وصل الأمر عندهم أن المرأة كانت بالنسبة لهم كسقط المتاع في الأسواق تُباع وتُشتري ولا حق لها فنظروا إليها على (أنها رجس من عمل الشيطان).

ونظر اليونان للزوجة نظرة دونية فهي عندهم كالخدم في رعاية الأطفال وفي أوج قيام حضارة اليونان اعترف هؤلاء من خلال تشريعاتهم بالعلاقة غير المشروعة بين المرأة والرجل، ومن خلال ما يعرف عندهم بالفن عملوا على اتخاذ الصور العارية والتماثيل الفاضحة مما عمل على السقوط الأخلاقي لهذه الحضارة، وعند الرومان استمر العمل على انعدام أهلية المرأة حتى وصل الأمر بهذه الحضارة أن عملت على تسييد الرجل من خلال الزواج، أي أن المرأة قد دخلت تحت سيادة الرجل حتى وصل الأمر إلى أحقية الرجل بأن يصدر الأحكام التي يراها مناسبة ضد المرأة حتى لو وصل الأمر إلى مرحلة الإعدام (السباعي، 1984، 14)، أما في الحضارة الهندية فقد وصل الأمر إلى تقديم المرأة كقربان للآلهة ولم تجز الشريعة الهندية للمرأة الاستقلال عن زوجها حتى بلغ الأمر حرمانها من حقها في الحياة عند موت الزوج، فكانوا يعملون على حرقها وهي حية معه عند موته (السرطاوي، 2008، 19)، وفي الشريعة اليهودية المحرفة نظروا للمرأة على أنها ملعونة لأنها السبب في الغواية لأدم لذلك فهي أصل الشر ومنبع الإثم، ونظرت هذه الشريعة المحرفة للمرأة بأنها نجسة ونجس من لمسها (المرجع السابق نفسه)، وعند النصاري غالى قساوستهم في امتهان كرامة المرأة واعتبروها من مداخل الشيطان وأنها سبب الفساد الخلقي ودمار الإنسانية ولا حق لها في التصرف المالي (المرجع السابق نفسه)، وأما نظرة الجاهلية القديمة للمرأة، فقد كانت المرأة عرضة للغبن والظلم وضياح الحقوق والحرمان من الإرث، وكانت تورث كما يورث الأمتعة وخرج النكاح في ظل هذا المجتمع عن صوره الحقيقية إلى صور لا إنسانية فخرج عن قيم الأخلاق والإنسانية وأصبح يقدم صورة واضحة ودليلاً بارزاً على السقوط والهبوط والحيوانية، فكانت النظرة للإنسانية والتمدنية للمرأة (زرزور وآخرون، مرجع سابق، 26).

المبحث الأول: مكانة المرأة في الإسلام ودورها في بناء الأسرة والمجتمع ومقارنة ذلك في الحضارة الغربية: المطلب الأول: مكانة المرأة في الشريعة الإسلامية:

عملت الشريعة الإسلامية من خلال تعاليمها السمحة على إبراز موازين العدالة لتؤكد على حقوق الإنسان، ومن أبرزها حقوق المرأة لتضع أسس وأقدس المبادئ المتمثلة في حماية مكانة المرأة وإبراز دورها الفعّال في خدمة الإنسانية كافة، ولتقوم بأبرز واجباتها تجاه مجتمعها الإنساني بقوله عز وجل: (فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنسَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَأَلَّزِمْنَا هَاجِرُوا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَوْدُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ {195} لَا يَغْرَنَّكَ ثَقُلُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ) (سورة آل عمران: 195)، وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) (سورة الحجرات: 13). ويقول الرسول ع: (إنما النساء شقائق الرجال) (مسند الإمام أحمد، 5869)، وفي هذا تأكيد على حقوق المرأة السامية في إنسانيتها، وأنها كالرجل في حصولها وتمتعها بحقوقها لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (النساء: 1)، ونحن نجد كيف أوصت الشريعة الإسلامية السمحة وكيف شددت على مكانة المرأة وعلى احترامها ووضعها في المكانة المرموقة التي تستحقها (بني سلامة، 2015، 21). يقول تعالى: (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (البقرة: 228)، وقد عمل الإسلام على إبراز مسألة عظيمة وهي إقران الشكر لله تعالى بالشكر للوالدين والأم إحدى الوالدين، قال تعالى: (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ) (لقمان: 14)، لذلك نجد أن الإسلام قد حرّم التعدي على المرأة بأي شكل أو صورة من صور التعدي سواء التعدي المعنوي أو التعدي المادي، قال تعالى: (وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ {58} يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) (النحل: 58-59)، ويقول تعالى: (وَقَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ) (الأنعام: 140)، فكان الإحسان للمرأة هو سمة الشريعة، ومن هنا فقد جاءت الشريعة السمحة بجملة من الأسس والمبادئ كحقوق أساسية للمرأة ومنها:

1- حق المرأة في الإرث والتملك بخلاف ما كان عند الأمم السابقة، ويُعد هذا الأمر تكريماً خالصاً للمرأة من خلال منحها مثل هذه الحقوق -التملك والإرث-، ومن أمثلة ذلك حقها في تملك مهرها، وحقها في البيع، والتصدق، والشراء، والتصرف، قال تعالى: (لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا) (النساء: 7)، وهذا كله يؤكد على إنسانية المرأة وحقها في الحياة مما يبرز دورها في البناء والتطور الإنساني (السلسلة الصحيحة، الألباني، 284).

2- المخاطبة المتساوية للمرأة والرجل بالتشريع والتكليف، فخاطبت الشريعة السمحة المرأة كما خاطبت الرجل، مما يؤكد أهليتها للعبادة والتصرف والفعل لقوله تعالى: (وَكُلٌّ إِنْسَانٌ أَلَزِمْنَا طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا) (الإسراء: 13)، وقوله تعالى: (كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينًا) (المدثر: 38)، مما يدل ويوضح ويؤكد على دور الشريعة السمحة في حماية مكانة المرأة وأثر ذلك في البناء الإنساني.

3- العمل على إبراز المكانة السامية والعظيمة للمرأة أمًا وزوجةً وبناتاً، قال تعالى: (وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِّجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَّوْا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) (البقرة: 282)، وقال تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (سورة الروم: 21)، وقال تعالى: (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ) (الأحقاف: 15)، ويقول ع: (خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي) (السلسلة الصحيحة، الألباني، 284)، وعند سؤال رسول الله ع من أحق الناس بحسن صحابتي فقال ع: (أُمُّكَ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ أُمُّكَ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أَبُوكَ) (صحيح مسلم، 4628). وما الفوارق التي جعلها الإسلام بين الرجل والمرأة إلا فوارق ضرورية من أجل استقامة الحياة ولا علاقة لها نهائياً بموضوع المساواة وإنما فوارق اقتضتها ظروف الحياة المختلفة الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية (زرزور، مرجع سابق،

(39)، وما هذه إلا صورة واضحة وبارزة في إبراز دور الشريعة السمحة في حماية مكانة المرأة وأثر هذه الحماية في بناء وتطور المجتمع الإنساني.

4- العمل على إبراز وتأكيد الأهمية الاجتماعية للمرأة، فلها حقوق الاختيار والرفض والموافقة، يقول ع: (لا تُنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا يا رسول الله وكيف إذن، قال أن تسكت) (النووي، 14119)، فمن أبرز حقوقها الاجتماعية حق المرأة في عدم إجبارها على الزواج، ومن هنا يتضح دور الشريعة في حماية المكانة الاجتماعية للمرأة وأثر ذلك في بناء وتطور المجتمع الإنساني.

المطلب الثاني: مكانة المرأة في الحضارة الغربية:

انهارت المرأة وضاعت أوثنتها وفقدت إرادتها في الحضارة المعاصرة، حيث فقدت هذه الحضارة المرأة المربية والأم القادرة على تأسيس الأسرة المنتجة للأجيال، وقد خسر العالم بخسرانه للمرأة الأسرة والمجتمع فحرم المجتمع في ظل هذه الحضارة المرأة من قدسياتها ومكانتها التي تتمتع بها، حيث يشير معهد المرأة في أسبانيا إلى أن المشكلة الرئيسية في أسبانيا هي ما يُعرف بمشكلة حقوق المرأة، حيث تشير الدراسات إلى أنه في عام 1989 كان متوسط الولادات هو 1.36 لكل زوجة، وفي عام 1990 قدمت حوالي 140 ألف امرأة شكاوى وبلاغات اعتداءات جنسية وضرب مبرح من قبل الرجال، ووضع المرأة في المجتمع الغربي ليس قضية جديدة، فالمرأة في ظل هذه الحضارة تعاني ويلات القهر والبؤس والتعب، حيث أصدر مكتب التحقيقات الفيدرالي في الولايات المتحدة الأمريكية التقارير الرهيبة عن انتشار الجريمة بين النساء والمجتمع الغربي، حيث تشير الدراسات إلى أن معدل الجريمة بين النساء مرتفع جداً مع نمو حركات التحرر النسائية، وأضاف التقرير أن الاعتقالات بين النساء زاد بنسبة 95% وزادت الجريمة الخطيرة بينهن بنسبة 52% وأخطر عشرة مجرمين مطلوب إلقاء القبض عليهم من السيدات (عطية، 72).

المبحث الثاني: دور المرأة في بناء النظام الأسري وتطور المجتمع الإنساني:

يتناول هذا المبحث الحديث عن دور المرأة في بناء النظام الأسري، وتطور المجتمع الإنساني من خلال الحديث عن النظام الأسري ومقاصد الشريعة ووظائف الأسرة، والمشكلات التي تواجه الأسرة وتحد من دور المرأة.

المطلب الأول: النظام الأسري ومقاصد الشريعة:

الأسرة في اللغة:

أهل الرجل وعشيرته وجمع الأسرة (أسر)، ويحمل هذا المعنى على النصرة والحماية (الزيات وآخرون، المعجم الوسيط، 18/1). والأسرة في الاصطلاح: (جماعة اجتماعية أساسية ودائمة وهي مصدر الأخلاق وأساس وجود المجتمع ودعامة ضبط السلوك والاطار الذي يتلقى فيه الإنسان أول دروس الحياة الاجتماعية) (الخولي، 32). والأسرة من حيث المدى الذي تمتد إليه فهي تشمل (بني سلامة، مرجع سابق، 9) الأسرة الضيقة وهي التي تضم الأزواج والأولاد، والأسرة الممتدة وهي ما تعم الأقارب، فهي تمتد بعض الشيء، وفيما يتعلق بالأسس العامة للنظام الأسري فإن هذا النظام العظيم يقوم في الإسلام على جملة من الأسس من أبرزها (بني سلامة، مرجع سابق، 9):

1- وحدة الأصل والمنشأ: يقول تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (النساء: 1).

2- الرحمة والمودة: (وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا) (الإسراء: 24)، ويقول تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (الروم: 21).

3- العدل، يقول تعالى: (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (البقرة: 228).

4- التكافل، يقول تعالى: (وَأَتِذَا الْقَرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا) (الإسراء: 26). كل هذا يُعد الأسس في بناء وتطور المجتمع الإنساني لأن المرأة هي الأساس في هذا البناء، فعملت الشريعة السمحة على حماية مكانة المرأة بالصورة القوية لتيتم البناء على أسس قوية.

ومن هنا قام الحديث عن أهم وظائف الأسرة والتي تتمثل في جملة من المعاني التي يمكن أن يتحقق من خلالها البناء الإنساني وتكون المرأة هي الأساس في هذا البناء، ومن هذه الوظائف:

1- العمل على تحقيق الحاجات الفطرية للإنسان، قال تعالى: (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْوَابِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ) (النحل: 72)، ولذلك يترتب على هذا الأمر (عقلة، مرجع سابق، 29):

أ- العمل على وظيفة الخلافة.

ب- بقاء النوع الإنساني.

- 2- غرس قيم الإنسانية والأخلاق والفضيلة بين أفراد المجتمع، لذلك تجد الأم أول من يتنازل عن حقوقه فتتنازل عن حقها في الراحة من أجل تربية وبناء البيت والعمل على البناء الإنساني من خلال أفراد الأسرة.
- 3- بناء المعاني السامية والتي تعمل على البناء الإنساني من خلال المرأة ومنها حفظ الإنسان وصيانتها وحماية المجتمع من الآفات والانحلال وتحمل المسؤولية وتجسيد معاني التكافل بكل صورها (المرجع السابق نفسه).

المطلب الثاني: المشكلات التي تواجه الأسرة:

الأصل في الحياة الأسرية من أجل البناء وتطور المجتمع الإنساني لا بد من حماية مكانة المرأة لأن لمكانة المرأة الدور الأبرز في البناء والتطور، وحتى يتحقق هذا لا بد من تجنب المشكلات التي يمكن أن تواجه الأسرة، ومن أهم ما يؤدي إلى حصول وحوادث المشاكل ما يلي:

- 1- الضعف في الوازع الإيماني والديني؛ لأن الالتزام بشرع الله وبالمناهج الإيمانية الملزمة هو ما يحصن الإنسان ويعمل على البناء والتطور، ويتم ذلك من خلال حماية مكانة المرأة فهذا الالتزام يمنع من أي سلوك يلحق الضرر بالبناء الإنساني (التل وآخرون، 41)، لأن الإنسان غير الملتزم بالقيم الأخلاقية يحفظ البناء الإنساني من أي تشوهات قد تلحق به، يقول ابن القيم: (قد رتب المعيشة الضنك على الإعراض عن ذكره وأنه حتى لو تنعم بالدنيا فقلبه مليء بالذل والحسرات والوحشة) (الجوزية، 180).
- 2- سيطرة الماديات وظروف الحياة، حيث بينت الشريعة السمحة الأسس السليمة للبناء وتطور المجتمع الإنساني، فقد حددت الشريعة السمحة القواعد السليمة للعلاقات الأسرية من أجل حماية دور مكانة المرأة وبناء المجتمع السليم، فقد عملت الشريعة الإسلامية على حماية الحقوق وتحقيق الاحتياجات والميول (أعاد وآخرون، 2015، 14).

3- الضعف والجهل من قبل أفراد الأسرة بحقوق الآخر

4- البناء غير السليم للبيت المسلم وعلى غير أسس الإسلام:

بناء البيت المسلم على القيم الإسلامية يعمل على بناء وتطور المجتمع الإنساني ككل، فهذا البناء السليم يعمل على تحقيق مصالح الفرد والمجتمع، ويبن الإسلام الكثير من الأسس التي يجب الالتزام بها ومن أبرزها وأهمها المرأة التي تكون شريكة للرجل في البناء، فعملت الشريعة على وضع الكثير من القواعد الراقية والسامية والهادفة؛ لأن المحبة والرحمة والمودة هي القواعد التي يجب أن يقوم عليها البيت المسلم، فلا يجوز تحميل الزوج فوق طاقته وتكون الزوجة هي الأم والمربية التي تعمل وفق قواعد وضوابط الدين من أجل حماية الأسرة التي يتحقق من خلالها البناء المجتمعي.

5- انتشار الأساليب غير التربوية وهي ناتجة عن الجهل والاضطراب في العلاقات وعدم القيام بالواجبات ويصبح الفرد غير قادر على تحمل المسؤولية وهو ما يعرف بالتذبذب في التربية والتنشئة، مما يولد لدى الغير الحقد والأنانية وهذا كله سبب في ظهور المشاكل التي تلحق الفشل في البناء الأسري (حسين، 56؛ فهمي، 104؛ الأنصاري، 1419هـ، 364).

6- الغزو الفكري، لجأ أعداء الإسلام إلى ما يعرف بالغزو الفكري لتحقيق أهدافهم وذلك من أجل إزالة مظاهر كل ما هو إسلامي (قطب، 1408هـ-) ، على بناء الأسرة المسلمة والتي لها الدور الأبرز في البناء المجتمعي من خلال إبراز دور المرأة الفعّال في هذا الإطار.

وللأسف تأثرت الأسرة وهي نواة المجتمع بهذا الغزو الذي ترك آثاراً قاتلة على المجتمع ككل؛ لأن هذا الغزو وللأسف توجه نحو العادات والمبادئ والقيم والأخلاق وتناول على علاقات الأسرة الداخلية، فكانت الدعوة إلى الانحلال والتي وجدت لها مكاناً بين جموع الأسرة الواحدة وذلك للأسباب المذكورة سابقاً سواء الضعف في الوازع الديني أو الأخلاق أو الجهل، مما أدى إلى هزيمة شاملة بين أفراد الأسرة (المرجع السابق نفسه، 274) ، فائز سلباً على المجتمع وعلى البناء الإنساني، في حين عندما كان الإسلام هو الناظم لحياة الأسرة والمرأة بالذات كان لها دورها في ضبط البيت المسلم وحماية الأسرة ليترك ذلك أثره على المجتمع الإنساني ككل، فكانت المرأة بالقيم التي تحملها والأخلاق التي تمثلها هي الجدار المنيع ضد هذا الغزو وغيره.

الخاتمة:

وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

الحمد لله الذي تمت به الصالحات والصلاة والسلام على رسوله الكريم، فقد توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج من أبرزها:

أهم النتائج:

- 1- عملت الشريعة السمحة على إبراز مسألة هامة جداً وهي ضرورة حماية مكانة المرأة في الأسرة والمجتمع.
- 2- التأكيد على دور المرأة في بناء وتطور المجتمع الإنساني.
- 3- ضرورة الوقوف على أهم المشكلات التي تواجه الأسرة المسلمة وتحد من عمل ودور المرأة في البناء.
- 4- إبراز أهم وظائف الأسرة ليتم من خلالها إبراز دور المرأة في البناء الإنساني.

التوصيات:

- 1- توصي الدراسة بضرورة إبراز دور الشريعة الإسلامية في حماية مكانة المرأة في المحافل العامة من خلال الوسائل الإعلامية المختلفة.
 - 2- العمل على تدريس دور الشريعة في الحماية والمحافظة على مكانة المرأة في المجتمع وبيان ذلك للأجيال القادمة حتى لا يتأثر هؤلاء بالغزو الفكري وذلك في المدارس والجامعات واعتبار ذلك مطلب إجباري.
- والحمد لله رب العالمين**

قائمة المصادر والمراجع

- ابن القيم الجوزية، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، دار الكتاب العربي.
- أحمد الزيات وآخرون، المعجم الوسيط، تحقيق مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر.
- بدر محمد الأنصاري، مقدمة لدراسة الشخصية، الكويت، 1419.
- خلوق أغاد وآخرون، نظام الأسرة في الإسلام، دار الفكر، 2015.
- سناء الخولي، الزواج، العلاقات الأسرية، القاهرة.
- عدنان زرزور وآخرون، نظام الأسرة في الإسلام، مكتبة الفلاح، الكويت، 2، 1986.
- محمد بني سلامه، نظام الأسرة والمجتمع في الإسلام، دار الفكر، عمان، 2015.
- محمد حسين عطية، العنف والمجتمع، القاهرة.
- محمد قطب، واقعنا المعاصر، مؤسسة المدينة، جدة، 1408 هـ.
- محمود السرطاوي، فقه الأحوال الشخصية، دار الفكر، عمان، 2008.
- محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
- مصطفى السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، المكتب الإسلامي، بيروت، 1984.
- مصطفى فهمي، الصحة النفسية، دار الخفاجي، القاهرة.
- نادية التل وآخرون، التفكك الأسري، عمان.
- السلسلة الصحيحة، الألباني، 284.
- شرح مسلم للنووي، حديث رقم 14119.
- صحيح مسلم/ كتاب البر والصلة والآداب، بر الوالدين، رقم الحديث 4628.
- مسند الإمام أحمد، رقم الحديث 5869.